

هل يجوز التيمم في الصحراء وفي شدة البرد إذا كان الماء قليلاً أو إذا كان موجوداً وهو بارد؟ الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز التيمم في الصحراء وفي شدة البرد وإذا كان الماء قليلاً وهو أو كان موجوداً ولكنه بارز. جزاكم الله خيراً الجواب الطهارة شرط من شروط صحة الصلاة وكل من الصلاة والطهارة عبادة - [00:00:00](#)

من العبادات والتيمم مشروع على سبيل الرخصة فيقول الله تعالى وإن كلهم مرضى أو على سفر أو جاء أحدكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء تيمموا صعيداً طيباً - [00:00:31](#)

فإذا كان الشخص عادياً للماء أو عنده أو معه ماء ولكن لا يكفيه إلا لطعامه وشرابه فإنه يتيمم أما ما ذكره السائل من برودة الجو وبرودة الماء ففي إمكانه تسخين الماء - [00:01:05](#)

على النار ويتوضأ منه وليس ذلك بعذر وبالله التوفيق. جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - [00:01:31](#)